ثم لك مثله لا نعرابه في الوصل فجعل العلة فيه ضعف حرف المد معها عند ثبوتها في الوصل واذا
كان الهمز ممتنعا في الابتداء على ما ذكر الداني مع وجود هاء واعادة لمن مذهبه في الوصل فالحري
ان يمتنع مع عدمها والتبس سقوطهما فيه كسقوط الهمزة عند نقل حركتها نحو من
امن وشبهه لان همزه في نية التحقيق والنقل عارض وهمزة الوصل سقوطها في الوصل
لازم على القياس واعلم انه ليس في قول الناظم همز الوصل وفي الوصل ايطاء
وانما هو تجنيس ومن تقدم الكلام على مثل ذلك في شرح قوله في الخلاف في ميم
الجميع واتبعا في ضمها في الوصل الهمز التي من قبل همز الوصل ولا اعراب
وما بعدها التي يفعل ماض والفاعل مضمر يعود على ما والجملة صلة ما والخبر محذوف
يعود على ما تقدم في البيت قبله كان هذا معطوف عليه والتقديم لا عمل له في
نعم متعلق باتى وهمز الوصل مفعول ومضاف اليه وكاين في موضع الحال من الضمير
في اتى وانما حل فيه اتى ولم جعلت الكاف اسما بل التقديم حالة كونه مثل ابن بتحقيق
الهمزة ولم اجعلهما بالتقديم حالة كونه ثابتا كائن بتحقيق الهمزة لا بعد امه
متعلق بالخبر المحذوف وهو لا نقرأه والمسالة عائدة على الهمز في الوصل متعلق بالقراءة
ثم قال

وفي يواخذ الخلاف وقد تعاد وعادا الاولى والان مع تعلا

اخبر ان الخلاف وقع لورش في هذه المواضع الثلاثة الاول يواخذ وكذلك
لا يواخذكم الله باللغو ولا تواخذنا وما اشبه ذلك فالتعبير الناظم بلفظ يواخذ
عن جميع ما اختلف فيهما الثاني عادا الاولى في النجم الثالث الآن
بالاستفهام وذلك في موضعين في يونس الآن وقد كنتم الآن وقد عصيت ولذلك اتى
الناظم بالعطف مردود على الاستفهام فبان ذلك على انه اراد الموضعين المذكورين
دون غيرهما وهذا في الهمزة المنقول حركتها الى اللام واما همزة الوصل الداخلة
عليها همزة الاستفهام فسياتي الكلام عليها ان شاء الله وهذه المواضع الثلاثة
ثم تعلم المواضع السبعة المشار اليها عند الكلام على قوله مثل الهمزة ذات
انتقال فاما يواخذ فلا خلاف في نحوه فنص على ذلك الداني في جامع البيان والتلخيص

وكتاب

وكتاب رواية ورش من طريق المصريين وقال في ايجاز البيان واجمع اهل الاداء
على ترك زيادة التمكين للالف في قوله لا يواخذكم ولا تواخذنا ولو يواخذ الله
حيث وقع وانما ذكر الناظم في يواخذ الخلاف والله اعلم اعتمادا منه على قول
الشاطبي في قصيدته

وبعضهم يواخذكم الان مستفهما تلا

فقد ذكر مكي سوى الموضع عن
بعضهم مثل ما له على ان فيه خلافا كالمواضع الاخر وليس فيه خلاف بل فيه
اجماع كما تقدم ولعل الشاطبي رحمه الله لما راى الداني لم يذكره في التيسير وذكره
في غيره ظن ان فيه الخلاف فذكره والله اعلم وممن ذكره مكي في التبصرة والكشف
وابن سفيان في الهادي والمهدوي في الهداية وشرحها والتحصيل وابن عبد
الوهاب في المفيد وكفاية الطالب وابن شريح في الكافي والتذكير والمبهج وابن
بليمة في الايضاح وابن شعيب في التنبيه والارشاد والحصري في قصيدته وابن
مهلب في التنبيه وابن الباذش في الاقناع والنجعة وابن الطفيل في التقريب
وابن هشام في التلخيص وابن عتيق في المهج وابو عمرو الذهبي في مختصر له
وابنه ابو بكر في ارجوزته وابن القصاب في تقريب المنافع وابن اجروم في التبصرة
والفرج البارع وروض المنافع والجعبري في قصيدته وابن ابي خالد في جامع المنا
فع وابن عبد الملك في الامتاع وابن الشيد في مختصره وابن الحاجب في در المنافع
عن ورش في يواخذ وما جاء منه خاصة وقال شيخنا الاستاذ ابو عبد
الله القيجاطي رضي الله عنه لا خلاف في قصر يواخذ وما ذكره الشاطبي
وابن شريح من الخلاف فيه عن ورش غلط فقال المهدوي في الشرح وعلته
في مخالفته اصله في يواخذكم ان الياء لزمت الكلمة حتى طرحت من جملتها وطال التسهيل
لها فقال الان والان تقدم ان تقرر ان تبطل الياء مما بعدها ولا ترقق علينا فيما لزم ابدل
لزومه بكثير رجوع الهمزة معه وجب ترك المد وقال ابن عبد الوهاب في المفيد
نحوه واما الاولى فذكر الشاطبي فيها الخلاف في قصيدته
وقال الداني في التلخيص عنه ذكر المستثنى من هذا الفصل وزاد بعضهم

Copyright © King Saud University